متى كان القاضيان المراد انتدابهما محرزين للعالمية التي جعلها
المشار اليهما شرطا للتولية ولكن ما أشرنا اليه من عدم تمام
وقوف حضرتيهما على اساس مشروع دعاهما الى الدخول في موضوع
مسألة دقيقة تتعلق بحقوق جلالة السلطان والجناب الخديوي
في تعيين قاضي مصر الأمر الذي الجأنا بحكم الضرورة وعلى غير
اختيار الى البحث فيه واذا كان لا مندوحة لنا عن ذلك البحث
نقول قد فصلت كتب الشريعة الاسلامية التي منها حواشي
العلامة ابن عابدين على الدر المختار والفتاوى الهندية ومعين
الحكام وكتاب الأحكام السلطانية انواع الولاية وبينت حدودها
واقسامها وولاية الأمراء العامة تتضمن تولية القضاة وخاصة على
خلاف ذلك ولا شك ان الخديوية ولاية عامة يندرج فيها ولاية
القضاء الشرعي بالقطر المصري فحينئذ تكون تولية القضاة
الشرعيين للجناب العالي الخديوي وحقا من حقوقه الشرعية
على ان الحقيقة في ذلك تنكشف بشرح سير القضاء الشرعي بالقطر
المصري فاليكم بيان الحال والواقع اه

ان حكومة مصر كانت تتولى بمعرفتها تعيين القضاة في عموم المديريات
والمحافظات الا في القاهرة فقط فانه كان يرسل لها سنويا
من الأستانة العلية قاضي بموجب فرمان سلطاني واستمر
الحال على هذا المنوال الى تولية المغفور له اسماعيل باشا
الخديوي الأسبق ففي عهده انقطع ارسال ذلك القاضي
وشكلت لجنة من أكابر العلماء الأفاضل كان من بينهم العلامة
المرحوم الشيخ محمد العباسي المهدي مفتي الديار المصرية
وشيخ الجامع الأزهر وانتخبت هذه اللجنة قاضيا لمصر
وقد اصدر المغفور له الخديوي الأسبق مباشرة وبدون
ادنى تداخل من الباب العالي أمره الكريم بتعيينه واذنه
بالفصل في الأحكام الشرعية بما له من الولاية العامة ووقع
هذا التعيين على القاضي السلف المرحوم الشيخ عبد الرحمن
نافذ افندي الذي مكث في وظيفته اكثر من خمس عشرة سنة
اصدر فيها هو ومن كان معه من اعضاء المحكمة في خلالها احكاما
شتى اعتبرت صحيحة في نظر المرحوم الشيخ محمد العباسي

Copyright © King Saud University